تقريــر الثلاثي الرابع لسنـــة 2017

حول النفاذ إلى المعلومة

I. نشر المعلومة بمبادرة من الهيكل على موقع الـواب :

عملا بأحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بحق النفاذ إلى المعلومة وتعزيزا لمبدأي الشفافية والمساءلة وضمانا لحق الأشخاص في الاطلاع على نشاط الهياكل العمومية، نشرت بلدية جربة حومة السوق عبر موقعها الكتروني المعطيات التي تهم العموم والقابلة للاستعمال من خلال الوثائق المتعلقة بـ:

*** برنامج الاستثمار البلـدي وهـي:**

- البرنامج السنوي للاستثمار البلدي لسنة 2016
- محضر جلسة إداري حول البرنامج السنوي للاستثمار البلدي لسنة 2016
- متابعة المشاريع البلدية لسنة 2016
- البرنامج السنوي للاستثمار البلدي لسنة 2017
- محضر جلسة إداري حول البرنامج السنوي للاستثمار البلدي لسنة 2017
- مشاريع القرب المبرمجة لسنة 2017

*** ميزانيـة البلديـة وهـي:**

- الحساب المالي لسنة 2015
- الحساب المالي لسنة 2016
- ميزانية المجلس البلدي 2016
- ميزانية المجلس البلدي 2017

* **نتائج تقييم أداء البلدية لسنة 2015**
* **التقارير الثلاثية حول النفاذ إلى المعلومة**

II. النشر التلقائي على صفحة التواصل الاجتماعي" الفايسبوك":

لمزيد تكريس مبدأ الشفافية وحرصا لتقديم المعلومة الحينية لكل متساكنيها، تنشر بلدية جربة حومة السـوق وبصفة دورية على صفحتـها الرسمية كل المستجدات، فخلال **الثلاثي الرابع** لسنة **2017**، تم نشر104 صور، 12 إعلاما، 10إعلانات، استدعاء ومقطع فيديو كتغطية لكل الأحداث المتعلقة بالعمل البلدي في الفترة المذكورة من ذلك:

1) انطلاق الصفقة الإطارية المتعلقة بالكنس اليدوي.
2) أشغال تنظيف السوق المركزي.
3) إعلان انطلاق عمل فريق الشرطة البيئية.
4) الأشغال التحضيرية لمشروع تعبيد الطرقات.
5) الجلسة العامة الأولى لإعداد برنامج الاستثمار البلدي لسنة 2018 مع المواطنين والمجتمع المدني وأعوان البلدية.
6) الدورة التمهيدية والعادية الرابعة للمجلس البلدي لسنة 2017.
7) الدورة الاستثنائية المتعلقة بالمصادقة على برنامج الاستثمار البلدي لسنة 2018.

III. النفاذ إلى المعلومة بطلب من الشخص المعني:

لقد نص القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 خاصة في فصله **9**، على حق النفاذ إلى المعلومة لكل شخص طبيعي أو معنوي وضبط مختلف المقاييس والإجراءات وحدد المسؤولية بين كل الأطراف المتدخلة صلب الهيكل العمومي و**هيئة النفاذ إلى المعلومة.**

فخلال الثلاثي الرابع لسنة 2017، وردت على بلدية جربة حومة السوق ثلاث مطالب نفاذ من شخص طبيعي، تمت الإجابة على اثنان منها كتابيا في الآجال القانونية في حين وقعت استشارة السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة بتاريخ 2017/11/8 تحت عدد 6/5790 حول المطلب الثالث نظرا لأن الوثيقة المطلوبة تعود بالنظر لسلطة الإشراف.

IV. المقترحـــــات:

تطبيقا للفصل **34** والفصل **36** من **القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016**، ولمزيد تكريس حق النفاذ يتعين:

– إعداد خطة عمل تحت إشراف السيد رئيس النيابة الخصوصية بالتنسيق مع المسؤولين حول مراحل وآجال ودور كل متدخل في مجال النفاذ إلى المعلومة.

– توفير المعلومة المطلوبة للمكلف بالنفاذ أو لنائبه وتقديم المساعدة اللازمة وتمكينه من التسهيلات الضرورية الممكنة.

– نشر التقرير على موقع واب البلدية.

– إحداث لجنة استشارية تعنى بالنفاذ إلى المعلومة تتولى تقديم الاستشارة للمكلف بالنفاذ ونائبه ولكافة الأعوان حول جميع المسائل المتعلقة بتطبيق القانون متكونة من المسؤولين من أعوان الإدارة ومن محامين البلدية وبرئاسة السيد رئيس النيابة الخصوصية وتصدر بمقتضى مقرر.

– تكوين المكلف بالنفاذ ونائبه في مجال النفاذ إلى المعلومة.